. @ 423 @

والكمال بن أبي شريف على هذا . فذكر ما ذكره الشيخ قاسم ثم قال : وعلى هذا) فالثقة في قول الإمام الشافعي الشاذ : أن يروي الثقة ما يخالف ما روى الناس . بمعنى المقبول الشامل للعدل الضابط ، وللصدوق القريب من درجة الضبط والإتقان . .

أو يكون ذكر الثقة للاحتراز عن الضعيف لا عن الصدوق بل لإفهام أن مخالفة الصدوق المذكور أولى باسم الشذوذ . انتهى . .

ومن أمثلته في المتن ما رواه أبو داود والترمذي من حديث